

## البحرين المتسامحة

مرّ على العالم، والبحرين جزءاً منه، اليوم الدولي للتسامح، والذي صادف ١٦/١١/٢٠١٠ وهو يوم عيد الأضحى، دون أن يهتمّ به كثيرون في العالم العربي، وقد قام المجتمع المدني في البحرين ببعض الأنشطة بهذه المناسبة. التسامح كمفهوم وكقيمة وكفضيلة، يمثل حلقة متصلة بجملته من المفاهيم والقيم الإنسانية الكبرى، ما يجعله بمثابة البوابة لخلق مجتمعات متألّفة ومتعاونة، رغم تنوعها الثقافي والديني والعنقي واللغوي.

وبالنسبة للبحرين فإنها معنية بموضوع التسامح، كونها بلد يتعايش فيه المسلم السنّي والشيعي والإسماعيلي، مع المسيحي، واليهودي، والبوذي، والهندوسي، والسيخي، والبهائي. لم يكن وجود كل هذا التنوع في البحرين - ومنذ القدم - صدفة؛ ولو كان كذلك، فلنا أن نتساءل: لماذا لا يوجد مثيل لهذا التنوع في أيّ دول خليجية أخرى. لقد احتضنت البحرين هذا التنوع، وما كان ذلك ليتم لولا وجود خصلة التسامح الديني بين الجمهور، فالحكومة صاحبة القرار الأول أدركت منذ عقود طويلة بأن هناك قابلية إجتماعية لاحتضان هذا النوع من التنوع الذي يعبر عن نفسه في كنائس، ومعابد، ومقابر، وتجمعات دينية، ومنظمات مجتمع مدني، وممارسة شعائر، ومدارس خاصة، وأعياد، وعطل خاصة، وغيرها.

البحرين معنية باستمرار حالة التسامح، لتأكيد القيم الإنسانية الجامعة، والشراكة في الأرض والمنفعة، ولتربية الأجيال على حقيقة أن البحرين تتمتع بثراء كبير في تنوعها الثقافي وغيره، وأن هذا التنوع - وعبر التسامح - لا يمثل أسواراً وغيوتوهات، بقدر ما يشكل فرصاً للانفتاح والحوار والإثراء.

إن اقتراب النظام السياسي من الديمقراطية يساعد على تبني خطوات ومشاريع تقرب المتنوعين، وتمنع من إقامة السدود والحواجز، وتفوت الفرص على المتشددين الذين قد يسعون الى استيراد أفكار التشدد من خارج الحدود، كما وتلغي أية إمكانية للإستقطابات الإجتماعية والسياسية على أسس أيديولوجية أو عرقية أو على أساس الانطباعات النمطية.

بدون التسامح، وبدون مظلة القانون المبسوطة فوق رؤوس الجميع؛ وبدون مساحة من الحريات توفرها التجربة الديمقراطية الوليدة، فإن أبواب الشرّ قد تفتتح سعياً لتحويل التنوع من (ميزة) للبلاد الى (ثغرة) في بنائها، ومعها تصبح البلاد بلا حصانة فتتغلغل فيها فيروسات التعصب والكراهية وفلسفات التضليل القائمة على احتكار الحق والحقيقة لتشلّها وتعكر صفو عيش أبنائها.

لحفاظ على صفة المجتمع المتسامح، ولتحصين بلادنا من التعصب والكراهية التي لا تقف عند حدود الدول.. نحن مدعوون للبحث عن برامج وسياسات جديدة تعزز حالة التسامح، وتنقله الى الأجيال الجديدة عبر التعليم والتربية والمنبر الديني وغيره. ونحن مدعوون أيضاً الى التعاطي السوي مع جميع من يقطن البحرين، مواطنين ومقيمين، بلا تمييز أو إجحاف حقوق، فهذا ما يؤكد التسامح على الأرض، وهو ما يمنح من بروز نظرات دونية ونمطية غير متسامحة تجاه الآخر.

### اقرأ

٤ حرية التعبير:

بين النقد والتحرّيش

٦ تقرير: الحرية

الدينية في البحرين

٨ العفو الدولية والتحقيق

في مزاعم التعذيب

١٠ وزارة التنمية: لا خلاف

مع الجمعية البحرينية

١١ بين (احترام) حرية

التعبير و (تقويضها)

## متابعات حقوقية

■ (٢٠١٠/١١/٢١): قال صاحب السمو الملكي رئيس الوزراء بأن حقوق الإنسان وكرامته في مملكة البحرين مصادرة؛ وعبر عن اعتزازه بما تحقق، مؤكداً أن أهل البحرين كانوا وما زالوا وسيظلون بإذن الله طيفاً وطنياً واحداً وأسرة واحدة مترابطة.

■ (نوفمبر ٢٠١٠): قدّم مجلس النواب اقتراحاً يقضي بمعاينة كل صاحب سلطة تقديرية يتبين أنه قد مارس التمييز أو الفصل العنصري من خلال الاخلال بمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين بسبب الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو العقيدة أو الرأي السياسي. الحكومة اعترضت على النص ووجدت فيه غموضاً وتعميماً، واقترحت مشروع قانون معدّل يؤيد العقوبة بحق ممارس التمييز اعتماداً على التعريف الوارد في الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاينة عليها لعام ١٩٧٣.

■ (٢٠١٠/١١/٢١): أيد المجلس الأعلى للمرأة اقتراح وزير العدل بشأن مساهمة الدولة في تقديم الدعم المالي للجمعيات السياسية التي تساند وتدعم المرأة في الترشيح والانتخاب.

■ (٢٠١٠/١١/٢٣): في حفل توزيع جوائز جمعية الصحافة الأجنبية في لندن، قال سفير البحرين الشيخ خليفة بن علي آل خليفة بأن الحريات الإعلامية والصحافية ازدهرت وتطورت في البحرين مهنيًا وتقنيًا واحترافيًا في ظل المشروع الإصلاحية الذي حقق إنجازات سياسية وديمقراطية رائدة على مستوى المنطقة.

■ (٢٠١٠/١١/٢٨): برئاسة وكيل وزارة الخارجية السفير عبدالله عبداللطيف، ناقشت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر تنسيق عملها مع الأجهزة الرسمية المعنية الأخرى، كما ناقشت وضع البرامج والاستراتيجيات الهادفة للقضاء على ظاهرة الاتجار بالأشخاص، إضافة إلى إعداد الخطة الإعلامية للجنة.

■ (٢٠١٠/١١/٢٩): تم تدشين الاستراتيجية الوطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وزيرة التنمية قالت بأن الإستراتيجية تستهدف (تعزيز الأطر القانونية بالتوافق مع الاتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة ووفق مبادئ عدم التمييز وتكافؤ الفرص).

## الشفافية

### ومكافحة الفساد

دعت الجمعية البحرينية للشفافية في ٢٠١٠/١١/٤ إلى (إنشاء هيئة مستقلة ماليًا وإداريًا لمكافحة الفساد بحسب اتفاقيات الأمم المتحدة). وقال شرف الموسوي المسؤول في الجمعية بأن سجل البحرين في تراجع مستمر منذ ٢٠٠٢



حتى الآن، وقال: (كنّا نتبوأ في

٢٠٠٩ المرتبة ٤٦، بينما أصبحنا في ٢٠١٠ نتبوأ المرتبة ٤٨، وهذا مؤشر غير محبّب بالنسبة إلى بلد مثل البحرين يتمتع بمعايير جيدة على أكثر من صعيد). من جهة أخرى أكد رئيس الشفافية عبدالنبي العكري على أهمية تأسيس تحالف دولي لمكافحة الفساد، وأن تكون هناك حركة شعبية من أجل العمل على مكافحة الفساد عابر للقارات، مقترحاً تأسيس محكمة دولية للتعامل مع قضايا الفساد.

## مشاركة في

### صناعة القرار

ناشدت جمعية (حوار) مجلس



الوزراء بأن يستعين برأي مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة والمختصة في إعداد

مداول برنامج عمل الحكومة. وقال رئيس الجمعية سيد عدنان جلال

في ٢٠١٠/١١/١٤ بأن الاستعانة بالرأي المتخصص لمؤسسات المجتمع المدني عند صوغ برنامج عمل الحكومة، سيسهم في تعزيز مسيرة البناء الديمقراطي، وتحديد الأولويات الوطنية، بما يضيف على برنامج عمل الحكومة صفة المشاركة المدنية.

## اتفاقية شراكة

قالت رئيسة مجلس ادارة جمعية نهضة فتاة البحرين سميرة عبدالله انه بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد النساء (٢٠١٠/١١/٢٥) تم توقيع اتفاقية تعاون وشراكة بين الجمعية و UNDP . وأضافت في ٢٠١٠/١١/٢٣ بأن الجمعية تعمل على تقديم العديد من



## ستورك يشكر وزارة

### العمل ويدين العنف

استقبل الشيخ محمد بن مبارك آل خليفة، نائب رئيس الوزراء، السيد جو ستورك، نائب مدير منظمة ميدل ايست



وتش، حيث تم استعراض العلاقات والتعاون بين البحرين

وميدل ايست وتتش. اللقاء تم في واشنطن، في ٢٠١٠/١١/١٨، وقد شكر ستورك تعاون وزارة العمل فيما يتعلق بأوضاع العمالة وحقوقها في مملكة البحرين، كما عبّر عن شجب منظمته لأعمال العنف والتخريب التي تصاحب الممارسات المطالبة بالحقوق وحرية التعبير.

## إجراءات أمنية وقضائية

■ ٢٠١٠/١١/٧: المحكمة الجنائية الكبرى حكمت بسجن خمسة متهمين في قضية الشروع بقتل شرطي في منطقة السهلة، بين ٣ و٥ سنوات.

■ ٢٠١٠/١١/٨: القي القبض على ٤ أشخاص شاركوا في أعمال شغب وحرقت إطارات في منطقة سار في تاريخ ٢٠١٠/١١/٥، وتم تحويلهم الى النيابة العامة.

■ ٢٠١٠/١١/١٥: القي القبض على شاب (٢٢ عاماً) في منطقة الدراز، ولكن عائلته اشكت بأن ابنها الموقوف متخلف عقلياً.

■ ٢٠١٠/١١/١٦: السلطات الأمنية توقف شاباً في منطقة البلاد القديم على خلفية قضايا أمنية. مدير عام الشرطة في محافظة العاصمة قال أن الشاب متهم بارتكاب أعمال الحرق الجنائي والتخريب.

■ ٢٠١٠/١١/١٦: أطلق سراح أحد المتهمين بحرق نادي سترة الرياضي في مارس ٢٠١٠، حين ثبت أنه كان خارج البحرين وقت وقوع الحادثة.

■ ٢٠١٠/١١/١٧: المحكمة الصغرى الجنائية تبرء متهماً من حيازة قنابل (المولوتوف) ولكنها أدانته بتهمة التجمهر والقيام بأعمال شغب، وحكمت بسجنه ٣ أشهر.

■ ٢٠١٠/١١/١٧: تم تجديد حبس لاعب كرة قدم من قرية المصلى مدة ٤٥ يوماً سبق أن اعتقل في ٢٠١٠/٩/٢٩. عائلته تنفي أن يكون قد مارس أعمالاً مخلة بالقانون.

■ ٢٠١٠/١١/٢١: محكمة الإستئناف تنظر في قضية ما عرف بقضية متهمي السهلة، الذين حكمت المحكمة الكبرى الجنائية على ٥ منهم بالبراءة في قضية قتل شرطي في ٢٠٠٩/١١/٢٠، فيما أدانت ٤ متهمين آخرين بالسجن ٣-٥ سنوات. الإستئناف سيتم في ٢٠١١/٢/٢٧.

■ ٢٠١٠/١١/٢١: رفضت المحكمة الكبرى الجنائية طلب المحامية نفيسة دعبل بإجراء جلسة سرية للاستماع لأقوال موكلها المتهم بالشغب وحرقت الإطارات وذلك لخوفه - على حد قولها - من الحديث عن الواقعة أمام رجال الشرطة المتواجدين بالجلسة.

■ ٢٠١٠/١١/٣٠: قوات الأمن تلقي القبض على ٤ أحداث في منطقة بني جمرة بتهمة رشق رجال الأمن بعبوات حارقة، وأحالتهم الى النيابة العامة.

من خلال البنوك التقليدية. وقد تم التباحث حول الأمور المتعلقة بالتعاون بين بنك الاسرة وجمعية فتاة الريف، من جهة العمل على دعم الجمعية في تنفيذها للمشاريع والبرامج التمويلية التي تخطط لها لتنمية موارد الأسر محدودة الدخل.

## ٥٠٠ حالة اعتداء

## على الأطفال

كشفت رئيسة مركز حماية الطفل التابع لوزارة التنمية الاجتماعية مي الدوسري، أن عدد الحالات التي استقبلها المركز منذ تأسيسه في عام ٢٠٠٧، بلغت ٥٠٠ حالة من سوء المعاملة من مختلف أشكال الايذاء الجسدي والجنسي والنفسي والعاطفي بالإضافة الى الاهمال الشديد. وسجل عام ٢٠١٠، ما يقارب الـ ١٩٨ حالة منها ١٦٢ من الأولاد، و٣٦ حالة من البنات الذين تقع أعمارهم بين ٨ الى ١٨ سنة، فيما تخللتها حالات لم تتجاوز أعمارهم بضعة أشهر.

## السجن لإيذاء خادمتين

أمرت النيابة العامة في ٢٠١٠/١١/٩ بحبس بحريني وبحرينية سبعة أيام على ذمة التحقيق، بعد قيامهما بالاعتداء بالضرب على خادمتين آسيويتين، واحتجاجهما في حمام منزل المتهم الأول ستة أيام. من جانبها، أشادت رئيسة لجنة العمل في جمعية حماية العمال الوافدين، نورة فليفل، بالإجراءات التي اتخذتها النيابة العامة تجاه المتهمين، واعتبرت تقديمهما إلى المحاكمة الجنائية خطوة إيجابية في الطريق الصحيح.

الفعاليات والبرامج الداعمة لإنهاء العنف ضد النساء. وتابعت بأن التعاون مع UNDP يستهدف إيقاف كافة الممارسات العنفية ضد المرأة والتي تهدد حقوقها الأساسية وسلامتها الجسدية والنفسية.

## (فتاة الريف)

## و (بنك الأسرة)

في ٢٤/١١/٢٠١٠، عقدت جمعية (فتاة الريف) اجتماعاً مع وفد من (بنك الأسرة) لعرض أهم خدمات البنك المتعلقة بتمكين الفئات محدودة الدخل وخاصة المرأة التي ترغب في تأسيس نشاط اقتصادي أو مشروع صغير، إسهاماً في توفير الخبرة والضمانات لدى هذه الفئات، والتي يصعب تلبيتها

## ولي العهد:

## البحرين بلد مؤسسات

قال صاحب السمو الملكي ولي العهد، إن ما تحقق للمملكة البحرين من

مكتسبات على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي،



جاء ليبرهن على نجاح المشروع الاصلاحى الذي جعل البحرين بلد المؤسسات والقانون، مؤكداً أن الحراك السياسي الذي تشهده المملكة والافتتاح وصيانته الحريات، قد حقق شراكة وطنية بين مختلف الأطياف والتوجهات. جاءت تصريحات ولي العهد خلال زيارته لمقر البرلمان البريطاني ولقائه مع مجموعة أصدقاء البحرين في البرلمان وذلك في ٢٩/١١/٢٠١٠.



حسن موسى الشفيعي

- نشاط يأتي ضمن الأطر الحزبية السياسية المعترف بها رسمياً.  
- وهو نشاط يجري وفق القانون، ولا يخترق سقف ميثاق العمل الوطني، والذي مثل الإجماع الشعبي عبر التصويت عليه في استفتاء عام.  
- وهو عمل يستهدف المشاركة في السلطة، أو تصحيح مسارها، أو تحقيق منجز للمجتمع، أو إبعاد الضرر عنه.  
فإذا جاء التحشيد لإنجاح أو إفشال مشروع قانون في البرلمان، أو من أجل عمل سياسي انتخابي أو حزبي، أو كان عملاً اعتراضياً ضمن مسيرة أو مظاهرة مرخصة.. فإنه مقبول وهو جزء من ممارسة العمل السياسي، ولا ضرر منه، طالما تمت المحافظة على ثوابت الدولة واحترمت قيم النظام والقانون. على العكس من ذلك، فإنه يضر الدولة ونظامها السياسي والقيمي منع النشاطات السياسية والحقوقية التي تعبر عن نفسها في إطار القانون.  
هذا كله يختلف عن ممارسة التحريض، تحت مسميات: النقد، وممارسة حرية التعبير، أو ممارسة حق من الحقوق المدنية والسياسية.  
والسؤال كيف يمكن للمرء أن يجزم بأن هذا الفعل أو ذلك، يعد تحريضاً، وليس ممارسة مشروعاً؟  
هذه القضية هي التي واجهت البحرين خلال السنوات الماضية، والتي

حتى الحادّ الصارخ منه، وهو أمر لم يكن مألوفاً. ومنذ تلك الإصلاحات، لم تعد هناك مشكلة في نقد شخص مسؤول، أو أداء وزارة، أو التعرّض لدائرة أو جهاز تنفيذي. وصار بإمكان المواطنين التظاهر في الشوارع العامة، والإعتصام أمام وزارات ومؤسسات الدولة احتجاجاً على أمر ما، وهو ما تشهد به البحرين دائماً. إن كل العاملين في الشأن العام معرضون للنقد في الصحافة والمجالس العامة وعلى شبكة الإنترنت، ومثل هذا النقد والإحتجاج محبذ، وتحكمه ضوابط وقوانين، كما أنه ضروري في أي مجتمع يتدرج نحو الديمقراطية، ويسعى لممارسة دور رقابي على أداء السلطة التنفيذية، وإفهامها بأنه حاضر في الساحة.  
لذا فإن منع النقد والإعتراض العلني وقمع المنتقدين (غير ممكن) في البحرين، وهو مخالف للدستور. وهذا الحق في ممارسة حرية التعبير والنقد غير قابل للتفريط به من قبل الجمهور الذي مارسه طيلة السنوات العشر الماضية. ويكفي لإثبات ذلك مطالعة الصحافة المحلية وما تتضمنه من نشاطات شعبية، وانتقادات لمسؤولي الحكومة.

في جانب آخر، هناك التحشيد والتعبئة الجماهيرية في العمل السياسي، والذي تقوم به الجمعيات السياسية في البحرين، من خلال الندوات، والمظاهرات، والإعتصامات، والإصدارات الصحافية والنشرات، والمؤتمرات الصحافية وغيرها. هذا التحشيد ليس مقبولاً فحسب، بل يجب احترامه وتمكين ممارسته، لأنه:

البحرين: حرية التعبير

## بين النقد والتحريض

حسن موسى الشفيعي

البحرين - الى جنب الكويت - تأتي في مقدمة دول الخليج في مجال التمتع بهامش واسع من حرية التعبير. وتعتبر كلا الدولتين الأكثر تطوراً في الممارسة الديمقراطية التي تمثل الوعاء لكل النشاطات المتعلقة بالحرية المدنية والسياسية.

وفي حين نسمع نقداً لازعاً داخل البحرين وخارجها ضد ممارسات تصنف في خانة انتهاك حرية التعبير؛ فإن هناك دولاً خليجية أخرى لا تتمتع إلا بمستوى متدنٍ منها؛ وتعاني المنظمات الدولية من شحة المعلومات المتوفرة أو المتسربة من تلك الدول حول الإنتهاكات المستمرة لحرية التعبير.

النقد الموجّه للبحرين في موضوع حرية التعبير، مرتبط في أهم جوانبه بعدم اعتماد قانون عصري للصحافة والنشر، وقد تأخرت الحكومة والجهاز التشريعي في إقرار قانون جديد حتى الآن. وهناك نقد للبحرين جاء على خلفية مشوهة من المعلومات، تظهرها وكأنها تمنع النقد حتى العادي منه، أو تصورها كدولة تكتم الأفواه، وتعرض حرية الصحافيين وما أشبه.

إضافة الى التقييم غير الدقيق، واعتماد معطيات غير صحيحة أو مبالغ فيها أحياناً، فإن حرية التعبير في البحرين تعاني من اختلاط وتشويه في المفاهيم، وخاصة التشابك بين ممارسة النقد وبين التحشيد للشارع أو تحريضه للقيام بأعمال غير قانونية.

ممارسة النقد قضية أساسية في صلب التحول السياسي والإصلاحات التي تم اعتمادها مطلع الألفية الجديدة؛ وكان على المسؤولين أن يتحمّلوا النقد،

بسببها صدر الكثير من النقد والإتهام للأجهزة الحكومية.

فحين يتم الاعتراض على ممارسة ما خلاف القانون، تتذرع الجهات المتشددة بأنها ممارسة حق من حقوقها، حتى وصل الأمر الى اعتبار ممارسة العنف، واشعال الحرائق، وقطع الشوارع، والإضرار بالمصالح العامة والخاصة، مجرد (ممارسة حقوقية سلمية!) لا تتطلب إذناً من الجهات المعنية!

من خلال التجربة التي مرت بها البحرين، هناك أربعة فوارق رئيسية بين ممارسة العمل السياسي وحرية التعبير من جهة، وبين ممارسة التحريض واعتماد خطاب تحريضي - سواء تضمن عنفاً أم لم يتضمن - من جهة أخرى. هذه الفوارق هي كالتالي:

الأول - أهم سمة للخطاب التحريضي - كما بدا جلياً في البحرين من خلال ممارسات العنف والشغب - هي أنه لا يعبأ بأية ضوابط قانونية في العمل السياسي، سواء كان نقداً كلامياً أو كتابياً، أو عملاً على الأرض. عدم احترام القانون والنظام والدولة كلها، هو ما يؤكد عليه الخطاب التحريضي، فهو يعلن بصريح العبارة بأنه لا يعترف أصلاً بوجود دولة. ولذا يرفض ممارسو التحريض تسجيل نشاطهم قانونياً ضمن الجمعيات السياسية؛ كما يرفضون إخطار الجهات المعنية حين يزمعون القيام بمظاهرة أو مسيرة.

النقد والتشديد لتعديل وضع ما ليس معيباً ضمن الإطار القانوني؛ بل هو مطلوب. فالنقد والتشديد كعمل سياسي يستحضران حقيقة أن هناك نظاماً سياسياً قائماً، وأن هناك أجهزة دولة مسؤولة؛ وأن هناك قانوناً يجب احترامه كسلوك حضاري، منعاً للفوضى، وحفظاً للمصالح العامة، وتطويراً لأداء الجمهور وللعملية السياسية.

لكن الخطاب التحريضي لا يستحضر أياً من هذا. هو يعتبر خرق القانون والنظام سلوك الأحرار!

الثاني - الخطاب التحريضي هو خطاب تبريري للذات فكراً وعملاً وأشخاصاً؛ أي أنه في الوقت الذي لا يقبل رأي أو فكرة أو عمل الآخر، فإنه ينزه الذات، ويحوّر أخطاءها الى فضائل، ويجادل في مسائل واضحة كتصنيف هذا الفعل أو ذاك في خانة المشروعية، أو في خانة العنف.

وإذا كان من السهل على الجمهور تمييز العمل العنفي (إشعال الحرائق في الإطارات وقطع الشوارع، واستخدام قنابل المولوتوف، وحرق مولدات الكهرباء، وغيرها) عن العمل السلمي، فإن تمييز الخطاب التحريضي عن غيره ليس سهلاً بالضرورة. قد لا يلجأ خطاب التحريض الى تأييد أعمال العنف بصراحة، ولكنه يلتمس التبرير لها بصورة من الصور (يقال مثلاً أن المنخرطين في العنف أجبروا على القيام به؛ أو أنهم كانوا يمارسون رد فعل تجاه سياسات حكومية ما؛ أو أن من قام بالعنف في الشارع وحرق السيارات هي الحكومة، لتنسب ذلك الى معارضيتها) وهكذا.

ولذا نجد سمة أخرى لخطاب التحريض، هو أنه خطاب لا يدين العنف أبداً، وكلما حُشر في الزاوية، خرج بإجابات تبريرية تنهرب من الواقع، وتؤكد على حقيقة إيمانه بأن ممارسة أعمال العنف تعتبر (حقاً مشروعاً)؛ وينسب ذلك - ويا للسخرية - الى (مواثيق حقوق الإنسان)!


الثالث - يعتمد الخطاب والعمل التحريضي على (التعميم والتوسيع) في الإتهام، وعلى (الراديكالية) في الحلول. فإذا ما وقع خطأ من مسؤول في أية دائرة أو جهة، يجري اتهام الطبقة الحاكمة كلها. لا يرى الخطاب التحريضي حلاً موضعياً لخطأ قائم،

بل يوحى بأن كل الأجهزة فاسدة وأن الحل يكون باجتماعها. وهو بهذا يكون قد ألغى الدولة والقانون، وفتح الباب لحلول راديكالية خارجهما، بل وقد يستبطن النقد هنا تحريضاً على العنف؛ لأن خطاب التحريض لا يمارس نقداً لعمل خاطيء لغاية تصحيحه، بل يريد تضخيماً للموضوع ومحاسبة للنظام ورؤوسه حتى في القضايا التافهة، وتأتي الحلول اقتلاعية لأصل الدولة والنظام.

الرابع - غالباً ما يكون الخطاب التحريضي مسكوناً بالمؤامرة. ومؤيدو خطاب التحريض ودعواته غالباً ما تمتزج دعوات التحريض لديهم بالحديث عن مؤامرات، أو ستنادا الى مؤامرات من نوع ما، تقوم بها جهات (معادية).. قد تكون جهة ما في الحكومة، وقد تكون خصماً سياسياً، أو حتى فرداً يختلف معهم في الرأي، وبالتالي يتم تضخيم نشاطاته وأعماله ومؤامراته ضدهم!

هنا يفقد الخطاب التحريضي واقعيته، ويفقد المبادرون والوسطاء فرص الحل والتسويات الوسطية بما يؤدي الى ترويض وترشيد هذا الخطاب، وهي الغاية الأساس من التواصل وإقامة حوار معه. ولكن الذي يحدث هو أن النقاش يخرج وبسرعه عن إطاره الواضح والمعقول والطبيعي، الى عوالم خفية، وهواجس مفتعلة، تجعل النقاش الموضوعي أمراً مستحيلاً.

قد لا تجتمع كل شروط الخطاب التحريضي في نشاط واحد، فقد تشمل مقالة ما أو خطاب ما بعض التحريض المبطن، اعتماداً على واحدة من تلك السمات التي يتميز بها خطاب التحريض. ولذا فإن المحرضين درجات. بعضهم واضح وصريح، وتجد في خطابه السمات الأربع جميعاً. وهناك بعض (الأذكياء!) يكشفون جانباً من خطابهم التحريضي، حتى لا يقبض عليهم متلبسين بممارسته.



## تقرير أمريكي حول الحرية الدينية في البحرين

مشيراً إلى النظم القانونية المدنية والجنائية واصفاً لها بالتعقيد نسبة لتنوع المصادر القانونية للمذاهب السنن والجعفري. ويعني هذا أن حقوق الأشخاص يمكن أن تختلف وفقاً لتفسير الشيعة أو السنة. وأشار التقرير إلى اعتماد الحكومة

أكد التقرير السنوي الصادر عن وزارة الخارجية الأميركية بشأن الحريات الدينية في العالم، أن الدستور البحريني ينص على الحرية الدينية، ويكفل ممارستها، وكذلك حرية الضمير وحرية العبادة وممارسة الشعائر لمختلف الأديان والمذاهب، بما في ذلك حضور وتشكيل الموكب والاجتماعات الدينية طبقاً للعادات المعمول بها في البلد. إلا أن التقرير أشار - رغم ذلك - إلى أن الحكومة البحرينية وضعت بعض القيود على ممارسة هذه الحقوق.

وأشار التقرير، الذي صدر في ١٧ نوفمبر ٢٠١٠، إلى عدم حدوث أي تغيير في وضعية احترام الحرية الدينية من جانب الحكومة البحرينية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وأن الحكومة واصلت ممارسة مستوى من السيطرة والرقابة على الممارسات الدينية، لافتاً النظر إلى أن عدداً من المنظمات الدولية والمحلية غير الحكومية أشارت من جانبها إلى التمييز في بعض الجوانب.

ومن الناحية الدستورية، أكد التقرير أن الدستور البحريني ينص على حرية الدين، إلا أن هناك قيوداً مفروضة على هذا الحق. وجاء في التقرير أن "الدستور لا يفرض قيوداً على الحق في اختيار أو تغيير الدين أو الممارسة في الاختيار، بما في ذلك مناقشة ودراسة ونشر تلك المعتقدات. كما يحظر الدستور التمييز على أساس الدين أو العقيدة، ولكن لا يوجد قانون يمنع المزيد من التمييز، ولم تتوفر آليات معينة لتقديم شكاوى في هذا الشأن".

وأوضح التقرير أن الدستور ينص على أن الإسلام هو دين الدولة، وأن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع،

الجعفري، ويقتصر التدريس على المذهب المالكي في الفقه السنن. وكشف التقرير أن وثائق الهوية الرسمية لا تشمل تحديد دين أو طائفة المواطن، في حين تشترط شهادة الميلاد تسجيل دين المولود. وأقر باحترام الحكومة عموماً للحرية الدينية في الممارسة العملية، ولكنه انتقد القيود على هذا الحق بممارسة مستوى من الرقابة ورصد كل من المسلمين السنة والشيعة. وأشار التقرير إلى ممارسة أفراد الجماعات الدينية الأخرى لدياناتهم من دون تدخل من الحكومة. تجدر الإشارة إلى أن ٩٩٪ من سكان البحرين هم من المسلمين، فيما يشكل اليهود والمسيحيون والهندوس والبهائيون ١٪ من السكان. تقرير الخارجية الأميركية لاحظ أن القانون البحريني يفرض على كل جماعة دينية مسلمة الحصول على ترخيص من وزارة العدل والشئون الإسلامية لممارسة أنشطتها. وبالمقابل يتوجب على الجماعات الدينية غير المسلمة التسجيل لدى وزارة التنمية الاجتماعية لممارسة أنشطتها، كما ينبغي عليها الحصول على موافقات من وزارة التربية والتعليم،

أول قانون للأحوال الشخصية الذي صدر في شقه السنن في مايو ٢٠٠٩، بينما يواجه صدور القانون الجعفري/ الشيعي رفضاً من قبل شريحة كبيرة ممن ينتمون للمذهب الجعفري. واعتبر التقرير أن إضفاء الطابع المؤسسي على إقرار هذا القانون من شأنه أن يشكل حماية للمرأة، لأنه يشترط موافقتها على الزواج، والسماح لها بإدخال شروط في عقد الزواج.

فيما يتعلق بالقوانين المدنية في البحرين أكد التقرير بأن الحكومة لا تفرض أية قيود للتعبير عن الشعائر الدينية، كما يسمح القانون بإنتاج وتوزيع المنشورات الدينية، ولا يفرض أو يقيد أو يعاقب استيراد وحيارة أو توزيع الكتب والملابس أو الرموز الدينية، كما أنه لا يفرض اللباس الديني. وفي هذا الصدد أشار التقرير إلى التوزيع المتساوي للموازنة المخصصة للمساجد الشيعية والسنية. وبين التقرير أن الدراسات الإسلامية تعتبر جزءاً من المناهج الدراسية في المدارس الحكومية، وأشار لإلزاميتها لجميع طلاب المدارس، ولكن المناهج لا تشمل تدريس المذهب

ووزارة الداخلية، وهيئة شئون الإعلام، تبعاً للأنشطة التي تنوي القيام بها. وقال التقرير أن هناك ١٣ جماعة دينية غير مسلمة مسجلة لدى وزارة التنمية، يمارسون نشاطهم من خلال الكنائس المسيحية والمعابد الهندوسية وغيرها. وأشار التقرير أن عدة كنائس مسيحية ذكرت في مايو ٢٠١٠ أن وزارة التنمية طلبت منها إعادة التسجيل من دون تقديم سبب معقول. وبالرغم من عدم قانونية عقد اجتماع ديني من دون ترخيص، إلا أن الفترة التي شملها التقرير لم تكشف عن حرمان الجماعات الدينية من مثل هذه التصاريح.

وبين التقرير أن الحكومة تمول وتمارس الرقابة على المؤسسات الإسلامية الدينية الرسمية، بما في ذلك المساجد الشيعية والسنية، وكذلك مراكز التجمع الديني والأوقاف السنية والجعفرية/ الشيعية والمحاكم الشرعية، وأن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية هو المعنى بالموافقة على تنظيم الفعاليات الدينية، إلا أن الحكومة نادراً ما تتدخل

في فعاليات الشعائر والطقوس الدينية. وسجل التقرير الأميركي بأن عدداً من المقيمين غير المسلمين في البحرين اشتكوا من القيود التي تفرضها وزارة التنمية الاجتماعية على الدعم الخارجي، وهو ما عرض بعض الكنائس ودور العبادة لصعوبات تشغيل كثيرة، بالإضافة لشكواهم بأن وزارة التنمية في كثير من الأحيان لم تستجب لطلباتهم للحصول على موافقة للتواصل مع المنظمات التي ينتمون إليها خارج البحرين.

أما على صعيد التطورات الإيجابية في احترام الحرية الدينية، فأشار التقرير إلى تنظيم وزارة العدل لسلسلة من المؤتمرات والندوات بشأن الحوار بين الأديان، وتم خلالها دعوة رجال دين وعلماء - مسلمين وغير مسلمين - من إيران والعراق ولبنان والسعودية ودول إسلامية أخرى. وفي الجانب المجتمعي المتعلق بوضعية احترام المجتمع للحرية الدينية، أشار التقرير إلى تصاعد التوترات والانقسامات السياسية التاريخية في البحرين، إضافة لاستمرار أعمال الشغب

في مناطق معينة بشكل روتيني. وفيما يتعلق بسياسة الإدارة الأميركية، أوضح التقرير أن الإدارة الأميركية تناقش موضوع الحرية الدينية مع الحكومة كجزء من سياستها الشاملة لتعزيز حقوق الإنسان، وأن المسؤولين الأميركيين واصلوا عقد اجتماعات منتظمة مع ممثلي المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان لمناقشة مسائل الحرية الدينية من بين موضوعات أخرى ذات صلة بحقوق الإنسان.

إن حرية التعبير والممارسة الدينية في البحرين متاحة ومصانة إلى حد كبير. ومرصد البحرين لحقوق الإنسان يشيد بالجهود الوطنية المبذولة لضمان حرية الاعتقاد والحرية الدينية، ويدعو المسؤولين لبذل جهد أكبر يرمي إلى إزالة القيود القليلة التي تعترض مسيرة الحرية الدينية، تماشياً مع نهج الانفتاح والتعايش السلمي بين الأديان، ومن أجل ترسيخ ثقافة التسامح الديني وقبول الآخر والتي عرفتها البحرين منذ مئات السنين.

## تعزيز حقوق الإنسان للوقاية من التجاوزات

يساعد الأشخاص على تنمية إمكاناتهم ومهاراتهم، إلى الحد الذي يمكنهم من فهم حقوق الإنسان، والشعور بأهميتها، وبضرورة احترامها والدفاع عنها. بالإضافة إلى ذلك، فإن تعليم حقوق الإنسان يعزز القيم والمعتقدات والمواقف التي تشجع جميع الأفراد على التمسك بحقوقهم وحقوق الآخرين؛ مما يطور فهم المسؤولية المشتركة للجميع لجعل حقوق الإنسان حقيقة واقعة في كل مجتمع.

ولا ينبغي حصر تعليم حقوق الإنسان للطلبة فقط، وإنما يجب أن يتعداه إلى جميع فئات المجتمع، التي يفترض فيها أن تتقف حقوقياً لتعرف حقوقها ولكي تدافع عنها إذا ما تم انتهاكها، ولتكون على بصيرة من أمرها تجاه واجباتها

في نوفمبر الماضي، بحث وزير التربية والتعليم د. ماجد النعيمي مع خبراء أميين مسألة تطوير المادة الحقوقية التي تتضمنها مناهج التعليم في البحرين، وكيفية إيصالها إلى الطالب بأسلوب يتيح الاستفادة منها في بناء شخصيته، وتعزيز الاتجاهات الإيجابية لديه نحو مفاهيم الحقوق والواجبات، ضمن روح المسؤولية الاجتماعية للمواطنة.

إن تعليم حقوق الإنسان يشكل إسهاماً أساسياً في الوقاية طويلة الأجل من وقوع الانتهاكات، ويمثل استثماراً هاماً في السعي لتحقيق مجتمع عادل يحظى فيه جميع الأشخاص باحترام حقوقهم. كما أن تعليم حقوق الإنسان

في احترام والدفاع عن حقوق الآخرين. إن المجتمع المدني، كما مؤسسات الدولة، مسؤول عن توفير مناخ تعليمي تثقيفي مستمر للمواطنين، إما عبر الورش التدريبية أو التدريس أو وسائل الإعلام كافة وكذلك وسائل الترفيه. وينبغي العناية بشكل خاص بالفئات الضعيفة في المجتمع كالنساء وكبار السن والمعوقين والأقليات والعمال الأجانب وخدم المنازل وغيرهم.

ولعل من المفيد التفكير في إنشاء لجنة وطنية تحتضنها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ترعى خلالها مسألة تثقيف المجتمع، وتتعاون في ذلك مع الأطراف الحكومية الفاعلة ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى، عبر وضع خطة تثقيف شاملة، حتى يصبح احترام وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها جزءاً من الحياة اليومية للمجتمع البحريني.

## العفو الدولية والتحقيق في مزاعم التعذيب



كم عدد اللقاءات التي تمت في الفترة الواقعة بين نهاية الجلسة الأولى ٢٨/١٠/٢٠١٠، وبداية الجلسة الثانية ١١/١١/٢٠١٠؟

- كم مرّة سمح للمتهمين بلقاء أهليهم، وكم هي مدّة الزيارة المسموحة؟
- هل يمكن تزويدنا بما يتوفر من خدمات في السجن للمتهمين: صحية/ الطعام/ الإطلاع على العالم الخارجي عبر الصحافة والتلفاز، وغير ذلك.
- اشتكى المتهمون وأمام القاضي بأنه تم تعذيبهم وذلك في جلستي المحاكمة الأولى والثانية، وقالوا أنهم تعرضوا للتعذيب في



- الفترة الواقعة ما بين الجلستين الأولى والثانية، بالرغم من شكاوهم السابقة. هل اتخذت المحكمة إجراءات قانونية بشأن مزاعم التعذيب وما هي؟
- ما هي الضمانات القانونية المتوفرة للمتهمين فترة الاحتجاز؟
- وبالرغم من أن الأجوبة لم تتوفر حتى الآن، فإن مرصد البحرين لحقوق الإنسان قد حصل على معلومات تتعلق ببعض القضايا المثارة التي تشكل قلقاً، من بينها:
- (١) زكّرت العفو الدولية بأن يوم

البحرين اليه كدولة طرف حسب نص الدستور البحريني (المادة ٢٠).

واستعرض بيان منظمة العفو الصادر في ٢٠١٠/١١/٩ قرار قاضي المحكمة الصادر في ٢٠١٠/١٠/٢٨ في نهاية الجلسة الأولى في القاضي بنقل المحتجزين الى سجن تابع لوزارة الداخلية؛ ويعرض بعض المتهمين على الأطباء للتأكد من مزاعم التعذيب؛ وبضرورة السماح للمتهمين بالالتقاء بمحاميتهم بصورة منتظمة. لكن العفو الدولية وحسب معلومات محامين أفسدت بأن ادعاءات التعذيب مستمرة، وإن المحامين لا يستطيعون لقاء موكلهم بانتظام حسب قرار القاضي، ما دفعها الى إصدار (تحرك عاجل/ Urgent Action) في ٢٠١٠/١١/١٥، تبعتها في اليوم التالي ٢٠١٠/١١/١٦ ببيان صحفي يشرح الأمر.

### وزارة العدل: بانتظار الرد

خاطب مرصد البحرين لحقوق الإنسان معالي وزير العدل والشؤون الإسلامية الشيخ خالد بن علي آل خليفة، في رسالة بتاريخ ٢٠١٠/١١/١٩، مستعرضاً بواعث قلق منظمة العفو الدولية، وقدم بضعة أسئلة حول المحتجزين متمنياً من الوزارة الإجابة عليها. ومع علم المرصد بأن فسحة الوقت ضيقة، كان لنا أمل في وصول الإجابة في وقتها، ولكن ذلك لم يحدث. بالطبع فإن المرصد يدرك ملاسات قضية المحتجزين على خلفية ممارسة العنف أو التحريض عليه، وخاصة ما يتعلق بأمر النيابة العامة في ٢٦ أغسطس الماضي، والقاضي بمنع نشر أية معلومات تتصل بالقضية والمحاكمة. والمرصد هنا لا يبحث عن معلومات يخالف نشرها أمر النيابة، وإنما عن الإجابات التي يمكن نشرها دون أن تؤثر سلباً على عدالة المحاكمة، أو على الأمن العام.

الأسئلة التي قدّمت من قبل (مرصد البحرين لحقوق الإنسان) الى معالي وزير العدل، كانت كالتالي:

- أمر سعادة القاضي في الجلسة الأولى بنقل المحتجزين الى سجن يتبع وزارة الداخلية والسماح للمحامين بلقاء موكلهم بشكل سلس ولمدد أطول، وإعطائهم كافة مستندات القضية.. هل تم تطبيق كل ذلك؟ ما هي القضايا التي لم تطبق إن وجدت؟ ولماذا؟
- فيما يتعلق بلقاء المحامين مع المحتجزين،

في شهر نوفمبر الماضي، أصدرت منظمة العفو الدولية ثلاثة بيانات علنية (في ٩ و ١٥ و ١٦ منه) حول أوضاع حقوق الإنسان في البحرين، أثار العديد من الإستفهامات وبواعث القلق بشأن عدد من القضايا. ونظراً لأهمية ما ورد في تلك البيانات، وتقديراً لاهتمام منظمة العفو بأوضاع البحرين الحقيقية، فقد أخذ مرصد البحرين لحقوق الإنسان على عاتقه تلك الإشارات والإستفهامات وصاغها في رسائل وأسئلة للوزارات المعنية في البحرين (وزارة العدل والشؤون الإسلامية؛ ووزارة التنمية الإجتماعية؛ وهيئة شؤون الإعلام) بغية الإجابة عليها، والحصول على المعلومات الدقيقة بشأنها. وقد وصل الى المرصد حتى الآن ردّين على أسئلته من هيئة شؤون الإعلام، ومن وزارة التنمية الإجتماعية، مؤملاً وصول استيضاحات أو معلومات أخرى من وزارة العدل.

أهم ما تناولته البيانات الثلاثة من قضايا تتعلق بالمحتجزين على خلفية أحداث العنف والتحريض عليه، وخصوصاً قضية ما سمي بشبكة الثلاثة والعشرين الذين اعتقلوا وفق قانون مكافحة الإرهاب لعام ٢٠٠٦. حيث عبرت المنظمة عن بواعث قلقها في القضايا التالية:

- حسب نص بيان العفو في ٢٠١٠/١١/٩ فإنه (في بعض الحالات، قيل إن الموظفين الرسميين الذين نفذوا عمليات الاعتقال لم يبرزوا مذكرات توقيف أو رفضوا إبرازها، بما يشكل خرقاً للقانون البحريني).
- وقال البيان بأنه تم احتجاز (من جرى القبض عليهم ابتداء بمعزل عن العالم الخارجي لنحو إيسوعين، لم تتمكن عائلاتهم أثناءهما من معرفة مكان وجودهم أو من زيارتهم).
- ومن بين بواعث القلق أن المعتقلين أبلغوا محاميهم وعوائلهم بأنهم (تعرضوا للتعذيب أو لغيره من ضروب سوء المعاملة... لإجبارهم على التوقيع على "اعترافات"). لكن بيانات المنظمة تقول بأن النائب العام أحال عدة موقوفين منهم إلى الفحص الطبي. وأشارت تلك البيانات بالتفصيل الى أقوال المحتجزين أمام المحكمة في جلستها العلنية الأولى (في ٢٨/١٠/٢٠١٠)، حيث قالوا للقاضي بأنهم تعرضوا للتعذيب.
- ومن بواعث القلق - حسب بيانات العفو - استمرار حرمان المعتقلين من الالتقاء بمحاميتهم، الذي هو عنصر أساس من عناصر الحق في محاكمة عادلة، المبين في العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية والذي انضمت



## محاكمة ضابط و ٤ أفراد شرطة

حسب بيان رسمي في ٢٠١٠/١١/١٣، فقد أمر وزير الداخلية الشيخ راشد بن عبدالله آل خليفة بمحاكمة ضابط وأربعة أفراد من الشرطة، وذلك لاعتدائهم على موقوف - في قضية سرقة - بأحد مراكز الشرطة. وقال محمد بوحمود، الوكيل المساعد للشئون القانونية بوزارة الداخلية إن الأمر جاء بناء على شكوى تقدم بها والد الضحية، ذكر فيها تعرض ابنه للاعتداء أثناء احتجاجه.

وأضاف بوحمود أنه تم التحقيق فور وصول الشكوى، وتم عرض الضحية على الطبيب

الشرعي لإثبات ما به من إصابات. وأكد بأن الكشف الطبي



الذي تم بعد حوالي خمسة أيام من تاريخ الواقعة الواردة بالشكوى، أثبت وجود بعض الإصابات عبارة عن آثار لصعق كهربائي.

وأوضح بوحمود أنه تم استدعاء الضابط وأفراد الشرطة المسؤولين واستجوابهم فيما نسب إليهم، ومواجهتهم بما ورد بالشكوى، حيث أفادوا أن المقبوض عليه قام بالتهجم عليهم وتوجيه عبارات تشكك أهانه لهم أثناء تأدية وظيفتهم. وأشار إلى أنه لدى الانتهاء من التحقيقات وتوفير الأدلة على حصول ذلك الاعتداء، أمر وزير الداخلية بإحالتهم على الفور إلى المحاكمة أمام المحكمة العسكرية الكبرى. وأكد بوحمود على التزام وزارة الداخلية بالضمانات المقررة في القانون، وتنفيذ مبادئ حقوق الإنسان، والحفاظ عليها، وقال بأنها الركائز المحورية التي يلتزم بها جميع منتسبي الوزارة والتأكيد على مبدأ مساءلة من يخالفها أو يتجاوزها، منوهاً إلى أن ما جرى مجرد حالة فردية، وأنها الحالة الأولى من نوعها، حيث لم تسجل وزارة الداخلية في وقت سابق أي شكوى عن تعرض موقوفين للصعق الكهربائي.

تتعلق بالإجراءات المتخذة ضد موظفين لدى وزارة الداخلية ممن مارسوا سوء المعاملة تجاه المحتجزين (انظر الجدول أدناه). فيما يتعلق بدعاوى التعذيب وسوء المعاملة، فإن مرصد البحرين لحقوق الإنسان يؤكد على ضرورة إجراء تحقيق شفاف ومستقل. ويذكر المرصد بتجربة سابقة تتعلق بدعاوى مشابهة حدثت في قضية من سموا بـ (معتقلي كرزكان) حيث أمر القاضي بتشكيل لجنة طبية من وزارة الصحة للتحقيق في مزاعم التعذيب. ويعتقد المرصد بأن تلك التجربة يمكن تطويرها والاستفادة منها فيما يتعلق بالدعاوى الحالية. ومن جهة أخرى، يعتقد المرصد بأن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ينبغي أن تبادر وتلعب دوراً محورياً في مثل هذه القضايا وأن تلعب دوراً تنسيقياً بين الجهات المعنية من أجل الإحاطة بحقيقة تلك المزاعم.

٢٠١٠/١١/٦ كان آخر مرة التقى فيها المحامون بموكليهم ولفترة وجيزة. المعلومات المتوفرة للمرصد تقول بأنه في ٢٠١٠/١١/١٤ أبلغ المحامون مسبقاً بموعد لقاء موكليهم في ٢٠١٠/١١/٢١ في سجن الحوض الجاف. ولكن أياً من المحامين لم يحضر في ذلك اليوم، وتبين بعدئذ أن بعضهم قد سافر، وآخرين اعتذروا عن الحضور، دون معرفة الأسباب. (٢) في الجلسة الثانية للمحاكمة التي جرت في ٢٠١٠/١١/١١ أمر القاضي بالتصريح لهيئة الدفاع بالحصول على ٢٢ نسخة من أوراق الدعوى لتتمكن من اعداد دفاعها. (٣) أن دعاوى سوء المعاملة - حسب المصادر الرسمية - قد يكون بعضها صحيحاً، ولكنها حالات فردية وليست عملاً منهجياً، وفي الغالب يجري التحقيق بشأنها. ومن جهته، فقد حصل مرصد البحرين لحقوق الإنسان على معلومات

### كشف بالإدعاءات المنسوبة لأفراد الشرطة بسوء المعاملة

#### أولاً - قضايا سنة ٢٠٠٨

عدد القضايا	الإجراء المتخذ
١١	أمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية
٣	أمر حفظ
٥	صدور أحكام بالإدانة من المحاكم العسكرية
١٩ قضية	المجموع

#### ثانياً - قضايا سنة ٢٠٠٩

عدد القضايا	الإجراء المتخذ
٩	أمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية
٢	أمر حفظ
٢	صدور أحكام بالإدانة من المحاكم العسكرية
١٣ قضية	المجموع

#### ثالثاً - قضايا سنة ٢٠١٠

عدد القضايا	الإجراء المتخذ
١٠	أمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية
١١	أمر حفظ
٣	قيد التحقيق
١	صدور أحكام بالإدانة من المحاكم العسكرية
٢٥ قضية	المجموع

## وزارة التنمية الإجتماعية:

## مشروع قانون الجمعيات الجديد نوقش مع المجتمع المدني ومع ICNL

- وزارة التنمية: لا خلاف بين الوزارة والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، والأخيرة طعنت في قرار حلها أمام القضاء
- عدد الجمعيات المسجلة حتى (٢٠١٠/١١) بلغ ٥٢٦ جمعية، وخلال عشر سنوات تم حل اثنتين منها فقط وبحكم قضائي وإداري
- القانون يعطي المنظمات الأهلية حق قبول أموال من الخارج بشرط أخذ ترخيص من الوزارة، والتي منحت ٢٠ ترخيصاً هذا العام

المطروحة من المرصد وإجابة وزارة التنمية الإجتماعية:

■ الى أين وصلت مسألة الخلاف بين الوزارة والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان؟ هناك من يتحدث عن نية حل الجمعية او السيطرة الحكومية كاملاً عليها؟

بخصوص ما تم ذكره من وجود خلاف بين وزارة التنمية الإجتماعية والجمعية المذكورة أعلاه، نفيكم انه ليس هناك خلافاً بين الوزارة وأي من منظمات المجتمع المدني. لذا فإن ما تم اتخاذه من قبل الوزارة من إجراء وقرار كان بسبب ارتكاب مجلس إدارة الجمعية مخالفات تتعارض مع أحكام القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩، الخاص بالجمعيات والأندية الثقافية والإجتماعية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة. وإن قرار تعيين مدير مؤقت، كان وفقاً لأحكام القانون المذكور، وقد قامت الجمعية بالطعن على القرار أمام المحكمة المختصة، ولا تزال القضية منظورة أمام المحكمة.

■ ما هي مساهمات الوزارة في إصدار قانون جديد للجمعيات، يتجاوز الثغرات في القانون الحالي؟ وهل سيوفر القانون الجديد مساحة حرية أكبر لمنظمات المجتمع المدني، ويحد من هيمنة السلطة التنفيذية على الجمعيات؟

فيما يتعلق بإصدار قانون جديد يعطي مساحة أكبر من الحرية للمنظمات الأهلية، فقد تقدمت الوزارة بمشروع قانون جديد للمنظمات غير الهادفة للربح، وقد عرضت هذه المسودة على المجتمع المدني من خلال أربع ورش عمل، وعرضت مسودة القانون على موقع الوزارة، وفي المركز الوطني لدعم المنظمات... كما عرضت مسودة القانون على منظمة The International Center for Not-for-Profit Law - ICNL ونوقشت بالتشارك مع المجتمع المدني، وقد أدرجت المرئيات والملاحظات في القانون الجديد، من قبل المجتمع المدني، ومن قبل منظمة ICNL

تضمن بيان العفو الدولية في ٢٠١٠/١١/٩ والذي جاء إثر زيارة وفدنا الى البحرين في اكتوبر الماضي، نقداً لطبيعة العلاقة بين الحكومة والمجتمع المدني، وانتقد البيان ما أسماه بـ (التدخل الحكومي في شؤون منظمات حقوق الإنسان) وبالأخص ما يتعلق بقرار وزيرة التنمية الإجتماعية في ٢٠١٠/٩/٧ القاضي بحل مجلس إدارة "الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان"، بزعم ارتكاب الجمعية "مخالفات قانونية وإدارية"، وبما يشكل خرقاً للقانون ٢١ لسنة ١٩٨٩، الذي ينظم أنشطة المنظمات غير الحكومية.

وفيما يتعلق بالقانون الجديد للجمعيات الأهلية، والمزمع تقديمه للبرلمان لإقراره، حضرت العفو الدولية وزيرة التنمية الإجتماعية (علي ضمان تماشي القانون الجديد تماشياً تاماً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ومع واجبات البحرين بمقتضى المعاهدات الدولية)، خاصة فيما يتعلق بـ (أن تكون المنظمات غير الحكومية قادرة على العمل بحرية وبصورة علنية، ودونما خشية من التدخل الحكومي في ممارستها المشروعة لحقوقها في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والانضمام إليها).

## رد التنمية الاجتماعية

ونظراً لأهمية الإشارات التي وردت في بيان العفو الدولية، فقد خاطب مرصد البحرين لحقوق الإنسان معالي وزيرة التنمية الإجتماعية الدكتورة فاطمة البلوشي، وعرض عدداً من الأسئلة بغرض الإستيضاح والتدقيق. وقد أمرت الوزيرة مشكورة بالرد عليها، واستلم المرصد الرد من مكتب معالي الوزيرة في ٢٠١٠/١٢/٢. فيما يلي الأسئلة

قبل رفعه للحكومة.

■ كم عدد الجمعيات غير الحكومية المرخصة؟ وكم عدد الجمعيات التي تم حظرها طيلة السنوات العشر الماضية؟

بلغ عدد الجمعيات الأهلية (٥٢٦ جمعية) حسب آخر إحصائية لشهر نوفمبر ٢٠١٠. أما عدد الجمعيات التي تم حلها وفقاً لمرسوم بقانون (٢١) لسنة ١٩٨٩، فقد بلغ في العشر السنوات الأخيرة (منظمتين فقط). إحداها حلت بحكم قضائي، وأخرى تم حلها حلاً إدارياً، أي بما يعادل (٣٧، ٠٪). وهي نسبة لا تذكر مقارنة بما يحصل في دول أخرى من العالم.



د. فاطمة البلوشي، وزيرة التنمية

■ القانون الحالي للجمعيات لا يسمح للمنظمات الأهلية بتلقي المساعدات المالية من الخارج، في حين أن الجمعيات غير الحكومية تشكو من قلة الإمكانات، وعدم تلقي مساعدات يعتد بها من وزارة التنمية الإجتماعية... ترى ماذا قدمتم لمنظمات المجتمع المدني من مساعدات مالية وغير مالية؟

بخصوص إمكانية قبول المنظمات الأهلية أموالاً من الخارج، فإن المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩، يعطي المنظمات الأهلية حق قبول أموال من الخارج بشرط أخذ ترخيص من الوزارة، وقد منحت الوزارة خلال عام ٢٠١٠ جميع الطلبات المقدمة وعددها (٢٠) التراخيص لقبول أموال من الخارج.

أما بخصوص الدعم المادي للمنظمات الأهلية، فالوزارة تمول مشاريع المنظمات الأهلية من خلال برنامج المنح المالية، بموازنة تبلغ القيمة الإجمالية لها منذ عام ٢٠٠٦ وحتى عام ٢٠١٠ ما يقارب (٤، ١ مليون دينار بحريني)، كما توفر الوزارة مجموعة من العقارات والأراضي التي تُوَجَّر بأجر رمزي للمنظمات الأهلية، هذا بالإضافة الى توفير قاعات مجانية لأنشطة المنظمات الأهلية من خلال (المركز الوطني لدعم المنظمات الأهلية) والمراكز الإجتماعية الأخرى.

## أهستى وهيئة شؤون الإعلام:

## بين (احترام) حرية التعبير و(تقويضها)

□ رئيس الهيئة: رخصنا إصدار ١٠٠٠ نشرة إخبارية وصحفية، ونسعى دائماً لتطوير القانون بما يتماشى مع الإنفتاح وحرية التعبير والرأي  
□ المواقع المحظورة تدعو الى العنف والإعتداء على الممتلكات العامة، وتنتشر طرق تصنيع المتفجرات، والأسلحة، وكيفية زرع القنابل

أصدرت منظمة العفو الدولية بياناً يتعلق بزيارتها للبحرين مؤخراً، وهو مؤرخ في ٢٠١٠/١١/٩، تضمن نقداً لحكومة البحرين في مجال حرية التعبير، وتحدثت عن (تقويض) لها؛ وهو وصف شديد الخشونة فيما يبدو، ولا ينطبق على وضع حرية التعبير في البحرين. كما تحدثت بيان العفو عن قلق المنظمة فيما يتعلق بإغلاق عدد من المواقع الإلكترونية والمطبوعات، بما فيها تلك التي تصدر عن الجمعيات السياسية المرخصة بموجب القانون. وأشار البيان الى أن بعض الطلبات الحكومية تقيّد بصورة خانقة الحق في حرية التعبير الذي تكفله المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها البحرين.

وحت بيان المنظمة الحكومة البحرينية على (رفع القيود المفروضة على المواقع الإلكترونية للجمعيات السياسية، وعلى إعادة رخص النشر الخاصة بالجمعيات إليها، والسماح لها بتوزيع المعلومات بحرية وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان. كما ينبغي أن تتمتع الجمعيات السياسية بحقها في نشر المعلومات بحرية، بما في ذلك على الجمهور العام، وأن يتم تعديل القوانين المتعلقة بالنشر وبالجمعيات السياسية لتتماشى بصورة تامة مع واجبات البحرين بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان).

## رأي هيئة شؤون الإعلام

حمل مرصد البحرين لحقوق الإنسان بواعث القلق المثارة هذه حول حرية

إزالة المخالفة، وتوجد لدينا نسخ من تلك المراسلات.

■ هل القانون يسمح لأصحاب المواقع المغلقة بالتظلم لدى القضاء، ووفق اي مادة مع التوضيح؟

نعم يسمح القانون بذلك وفقاً للمادتين (١٩) و (٢٠) من المرسوم بقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر.



رئيس هيئة شؤون الإعلام

■ كم عدد المواقع التي أغلقتوها؟ هل يمكن تزويدنا بأرقام تفصيلية عن عدد المواقع السياسية المحجوبة؟ وكم عدد الذي يتعلق منها بالإباحية مثلاً؟ وكم عدد المواقع التي تعرض على العنف مثلاً، مع ضرب نماذج من التحريض؟

لا توجد مواقع رأي محجوبة، وإنما مواقع تنشر مواد تحمل الصيغة الطائفية والتحريضية، وتصدر منها الدعوات بالإعتداء على الممتلكات العامة، ومصالح الشعب، وزعزعة الأمن داخل المملكة، ونشر الأكاذيب والشائعات، وكذلك نشرها لمقالات تحريضية على النظام الحاكم، ومقالات ومواضيع تدعو الى العنف، حتى وصل الأمر بها الى نشر طرق تصنيع المتفجرات، والأسلحة وتقديم معلومات مكثفة ودقيقة حول طرق تصنيع وزرع القنابل، وطرق تحضير قنابل الدخان، والمغنيسيوم والصوديوم، وقنابل المولوتوف وغيرها من المتفجرات. وتعرض تلك المواقع الشباب والناشئة على صناعة هذه القنابل واستخدامها ضد قوات الأمن ورجال الشرطة.

■ كم بقي من المواقع السياسية مغلقاً؟ ولماذا لم تعد الى الآن؟ هل سببها أنتم، أم أن أصحابها لم يستجيبوا للأمر؟

كثير من المواقع التي حجبت، قامت بتصحيح أوضاعها وتم رفع الحجب عنها بعد التزامها

التعبير في البحرين، الى رئيس هيئة شؤون الإعلام معالي الشيخ فواز بن محمد آل خليفة، وذلك في رسالة مؤرخة في ٢٠١٠/١١/١٩، حوت عدداً من الأسئلة، التي عادة ما تثيرها المنظمات الدولية، وقد أجاب معاليه مشكوراً عليها في ٢٠١٠/١١/٢٤:

■ لماذا أغلقت المواقع الإلكترونية التابعة للجمعيات السياسية المرخصة، وهل لكم ان توضحوا المخالفات المتضمنة خرقاً للقانون؟ أغلقت المواقع الإلكترونية لبعض الجمعيات السياسية، لمخالفتها قوانين النشر فيما يتعلق بالمحتوى والنوع، حيث احتوت بعضها على مواد مخالفة للقانون، وأخرى استخدمت تطبيقات الكترونية غير مرخصة.  
■ من أي جهة جاء قرار الإغلاق؟ وهل قرار الإغلاق من صلاحيات الوزارة المعنية أم القضاء؟ ووفق اي مادة؟

جاءت قرارات الإغلاق استناداً للقرار الوزاري رقم (١) لسنة ٢٠٠٩، بشأن تنظيم حجج المواقع الإلكترونية وفقاً للمادتين (١٩) و (٢٠) من المرسوم بقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر.

■ هل جاء قرار الإغلاق بالتدرج أم بشكل فجائي وبدون مقدمات أو إنذار؟ أي هل أبلغتم اصحاب المواقع الإلكترونية شفهيًا أو كتابياً بالمخالفات وحذرتهم من التماسي؟ اذا كان الجواب نعم، هل لكم ان تزودونا بأمثلة مما قمتم به، وما هو رد فعل أصحاب المواقع إن كان ذلك متوفراً؟

لقد جاء القرار بالتدرج القانوني، حيث تم مخاطبة المعنيين بالمخالفة الموجودة على الموقع، ومن ثم إرسال خطاب رسمي بالمخالفة، وطلب الحذف، مع التنبيه بإجراء الحجب، وصولاً الى إجراء الحجب بعد عدم

## إجتهاعات عمل في جنيف

زار رئيس مرصد البحرين لحقوق الإنسان، حسن موسى الشفيعي، جنيف



مع كاثرينا روز

في ٢٢ - ٢٦ نوفمبر الماضي، والتقى بعدد من الحقوقيين والمسؤولين في المنظمات الدولية، وفي مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان. فقد التقى رئيس المرصد بالسيد ابراهيم سلامة، رئيس قسم الإتفاقيات الدولية في المفوضية السامية، وناقش معه مسألة التزامات البحرين تجاه الإتفاقيات الدولية التي هي طرف فيها.

والتقى رئيس المرصد بشكل منفصل بالسيدة جون ري، مسؤولة قسم



مع مارك تومسون وايسثر سكوفيلبيرغر

المجتمع المدني في مكتب المفوضية، وبالسيد برديراغ زيكوفيك مسؤول قسم البحرين في مكتب المفوضية، وناقش معهما آخر تطورات حقوق الإنسان، ودور المؤسسة الوطنية في تنمية المجتمع المدني البحريني.

وبصفته عضواً في المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، فقد التقى الشفيعي بالسيدة أفارين شاهزادة، مسؤولة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مكتب المفوضية، بحضور كاثرينا روز، ممثلة اللجنة الدولية للتنسيق بين المؤسسات الوطنية، واستعرض



مع رشيد مصلي

معها منجزات ومسيرة وتشكيلات لجان عمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين، وكذلك بعض نشاطاتها كزيارة السجون، ومراقبة الإنتخابات الأخيرة.

كذلك التقى السيد الشفيعي بالسيد رشيد مصلي، مدير القسم القانوني بمنظمة الكرامة، وناقش معه آفاق التعاون. كما التقى أيضاً برئيس

منظمة APT (مؤسسة منع التعذيب) السيد مارك تومسون، وبحضور مسؤولة البرامج في المنظمة السيدة ايسثر سكوفيلبيرغر، وناقش معهما ضرورة إقامة المزيد من ورش العمل التدريبية في البحرين.

بالقانون.

■ وكَم عدد النشرات المغلقة؟ ما هي النشرات: اسماؤها، ولَمَن تتبع؟ ولماذا تم اغلاقها؟ هل جاء قراركم بشكل تدريجي؟ هل عادت النشرات الى الصدور؟ هل كان قرار الإغلاق للنشرات بأمركم أم بأمر القضاء؟

النشرات المغلقة هي أربع نشرات، وهي نشرات تخص جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، وجمعية المنبر التقدمي الديمقراطي، وجمعية العمل الوطني الديمقراطي، وجمعية العمل الإسلامي. وقد تم وقف تداول هذه النشرات لمخالفتها الأنظمة والقوانين المعمول بها وعدم التزامها بالقرار رقم ٢ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار وتداول النشرات الصحفية، وكذلك عدم التزامها بشروط إصدار النشرة التي تم بموجبها منحهم الترخيص.

وقد جاء قرار منع التداول بعد عدة محاولات تنبئية قامت بها هيئة شؤون الإعلام من خلال مخاطبة الجمعيات المذكورة، وكذلك الإجماع بممثليهم وحثهم على الإلتزام بالأنظمة والقوانين المعمول بها، إلا أنهم لم يستجيبوا لذلك، بل تعمدوا مواصلة الإخلال بالشروط مما دفع هيئة شؤون الإعلام بإصدار قرار منع التداول.

■ اذا كانت تصرفات هيئة شؤون الإعلام جاءت وفق القانون المعمول به حالياً والمتعلق بالصحافة والنشر، رغم ان هذا القانون عليه مؤاخذات من المجتمع المدني البحريني والمنظمات الدولية وحتى من قبل عدد من أعضاء البرلمان.. فما هي الخطوات والجهود التي بذلتوها لتعديل القانون - الذي قد يكون سبباً في المشكلة (لضيقة) - ليتماشى مع مقتضيات حرية التعبير والنشر وفقاً للمواثيق الدولية التي وقعت عليها البحرين ووفقاً للأنظمة البحرينية نفسها (الميثاق الوطني، والدستور)؟

هيئة شؤون الإعلام رخصت لما يقارب ١٠٠٠ نشرة إخبارية وصحفية، ولم تواجه أية مشاكل مع المرخص لهم، إلا الحالات الأربع التي تم نكرها، وذلك لعدم رغبة هذه الجمعيات بالإلتزام بالأنظمة والقوانين المعمول بها. وقانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر يُتدارس حالياً في مجلس النواب البحريني، وإن كانت بنوده تتماشى مع كافة المواثيق الدولية، إلا أننا نسعى دائماً في تطوير القانون بما يتماشى مع الإنفتاح وحرية التعبير والرأي التي تتمتع بها مملكة البحرين.